

## إعلام رقم 9

## متعلق بتعديل الإعلام رقم 2 تاريخ 31 آذار 2014

بناءً على القانون رقم 161 تاريخ 2011/8/17 المتعلق بالاسواق المالية، وبناءً على قرار مجلس هيئة الاسواق المالية المتخذ في جلسته المنعقدة بتاريخ 2015/1/26،

نحيطكم علماً بما يلي:

أولاً: تم تعديل الإعلام رقم 2 تاريخ 31 أذار 2014 بحيث ألغي جدول الملحق رقم (1) المتعلق بالنفقات والعمولات المستوفاة بالليرة اللبنانية واستبدل بالجدول المرفق ربطاً.

ثانياً: ربطاً الإعلام رقم 2 تاريخ 31 آذار 2014 بعد أن تم تعديله وفقاً لما جاء أعلاه.

بيروت، في 26 كانون الثاني 2015 رئيس هيئة الأسواق المالية/ حاكم مصرف لبنان

رياض توفيق سلامه